

غير وارد في حقوق الله وحق المجتمع، إذ حقوق الله لا يجوز التساهل فيها، أو عدم الانتصار لها.

لأن في ترك الانتصار لله جرأة للسفهاء ومذلة للمؤمنين، وإنتهاكاً لحرمة الدين، لهذا كان الانتصار واجباً لأن المسلمين بحق، يكرهون أن يذلوا أنفسهم حتى يجترىء عليهم السفهاء من الناس، بل ينتصرون على منبغي عليهم واعتدى، والله معهم حافظ لحقوقهم وناصر لهم ضد من يبغون في الأرض فساداً.

إذ لا يسوغ أن يسود البغي، ويعم الفساد مما يقتضي رد السيئة بالسيئة درءاً للفساد وحماية للحقوق، وحفاظاً على مصلحة المجتمع، وفي جميع الأحوال إنما الإثم والعقوبة والسبيل على الذين يظلمون الناس بغير حق ويبدءون العداوة على الأمنين الهادئين، أولئك ينالهم العذاب في الدنيا والآخرة، قال تعالى:

﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ * وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ * وَلَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنَ سَبِيلٍ * إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (1).

هذا كما أن الشريعة في نطاق حماية حقوق المجتمع من الانهيار أوجبت الصدقات لإقامة التوازن بين مختلف فئات المجتمع للحيلولة دون قيام مجتمع طبقي ظالم وخاصة من الناحية الاقتصادية كي لا تكون هناك طبقة ساحقة وأخرى مسحوقة، أي «كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم».

لهذا فإن الشريعة حضت على الصدقات التي هي حق من حقوق المجتمع تعطى للمستحقين درءاً لقيام الفوارق وللقضاء على الفتن والاضطرابات التي تنبثق في الغالب عن الحاجة والعوز وما يتخلف عنهما

(1) سورة الشورى، الآية: 39 - 42.